كفاية الصبيان فيما يجب من عقائد الايمان
وعمل الاركان للامام الفاضل

الهمام الكامل مولانا الاستاذ

السيد محمد القاوقجي

ابن السيد خليل

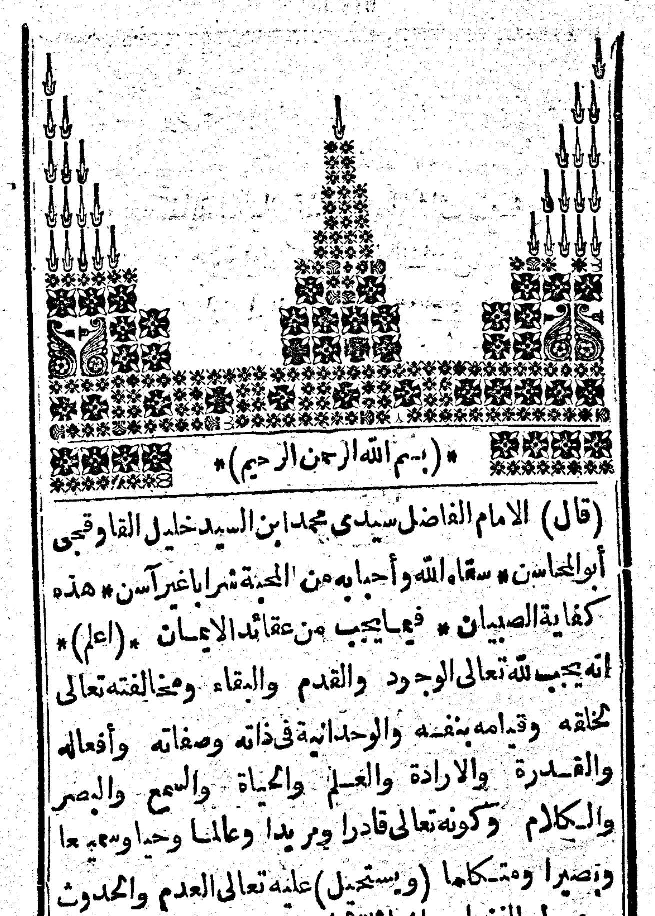
نفعنا الله بهم

امين

(الطبعة الاولى)

(بمطبعة ادارة البرهان بسكندريه)

(معوض فريد)



(بسم الله الرحمن الرحيم)

(قال) الامام الفاضل سيدى محمد ابن السيد خليل القاوقجى أبو المحاسن * سقاه الله وأحبابه من المحبة شرابا غير آسن * هذه كفاية الصبيان * فيما يجب من عقائد الايمان * (اعلم) * انه يجب لله تعالى الوجود والقدم والبقاء ومخالفته تعالى لخلقه وقيامه بنفسه والوحدانية فى ذاته وصفاته وأفعاله والقدرة والارادة والعلم والحياة والسمع والبصر والكلام وكونه تعالى قادرا ومريدا وعالما وحيا وسميعا وبصيرا ومتكلما (ويستحيل) عليه تعالى العدم والحدوث وحصول الفناء والمماثلة لخلقه والافتقار والتركيب والنظير والعجز والكراهية والجهل والموت والصمم والعمى والبكم وكل ما خطر ببالك فالله بخلاف ذلك

اما

(أما) الدليل على وجوده تعالى فهذه المخلوقات لانها موجودة بعد عدم وكل موجود بعد عدم لابد له من موجد فهذه المخلوقات لابد لها من موجد يوجدها وهو الله تعالى ولولم يكن قديما لكان حادثا ولولم يكن باقيا لم يكن قديما ولولم يكن مخالفا لخلقه لكان مثلهم ولولم يكن قائما بنفسه لاحتاج الى غيره ولولم يكن واحدا لكان مقهورا ولولم يتصف بالقدرة والارادة والعلم والحياة لما وجد شئ من المخلوقات وهو باطل ولولم يتصف بالسمع والبصر والكلام لكان ناقصا تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا (وأما) صفات الافعال فهى قديمة عند الحنفية يقال لها التكوين كثيرة التعلقات ان تعلقت بالخلق سميت خلقا وان تعلقت بالرزق سميت رزقا وان تعلقت بالاحياء سميت احياء وبالاماتة سميت اماتة * ونحو ذلك والدليل على قدمها وجود هذا الكون الحادث لانه لوحدث بنفسه لزم ان يستغنى الكون عن المكون وهو باطل ولولم يتصف بها مولانا ازلا لزم التغير عما كان عليه فيفضى الى فساد كبير تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا (ويجوز) فى حقه تعالى فعل كل ممكن أو تركه والا لانقلبت الحقائق وهو مستحيل (ويجب) فى حق الرسل عليهم الصلاة والسلام الصدق والامانة والتبليغ والفطانة (ويستحيل) عليهم الكذب والخيانة والكتمان والبلادة (ودليل) صدقهم المعجزات ولولم يكونوا أمناء لكانوا خائنين ولولم يبلغوا لكانوا

كاذبين ولولم يكونوا فطناء لكانوا بلداء وذلك محال والعصمة من الذنوب واجبة لهم (ويجوز) فى حقهم ماهو من الاعراض البشرية كالنكاح والامراض التى لا ينفر الطبع منها (ويجب) الايمان بالملائكة بانهم اجسام نورانية ليسوا ذكورا ولا اناثا لا يعصون الله قط ولا يأكلون ولا يشربون ولا يمرضون ولا يتناكحون ويجوز عليهم الموت (ونؤمن) بالتوراة والانجيل والزبور والقرآن بأنها كلام الله أنزلها على رسله (وما) أخبرنا الله من أمر القيامة والجنة والنار ونحو ذلك نؤمن به والحمد لله رب العالمين (ثم) قال رضى الله عنه وعن أحبابه فاذا قال لك قائل ما أمور دينك فقل الدين الجزاء والطاعة وديني الاسلام ومعناه الاذعان والانقياد وأموره ما أمرنا الله به ورسوله كالوضوء والغسل والتيمم والصلاة والزكاة والصوم والحج والجهاد والصدق فى الاقوال * والاخلاص فى الاعمال ونهانا عنه كالكفر والشك والحقد والحسد والغيبة والنميمة والخيانة والظلم والفساد (ومجمله) امتثال الامر واجتناب النهى ويجمعه قوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا (والاستنجاء) تنظيف المحل حتى تذهب النعومة وتظهر الخشونة وعفى عن قدر الدرهم (وفرائض) الوضوء أربعة غسل الوجه وهو من قصاص الشعر الى أسفل الذقن والى شحمتى الاذن وغسل اليدين مع المرفقين ومسح ربع

الراس

الرأس وغسل الرجلين مع الكعبين (وسننه) ثلاثة عشر غسل اليدين ثلاثا الى الرسغين ابتداء والنية والتسمية والسواك والمضمضة والاستنشاق وتثليث الغسل ومسح كل الرأس مرة والاذنين وتخليل اللحية والاصابع والترتيب المنصوص والولاء (وينقضه) عشرة أشياء خروج نجس أو ريح وقيء ملأ الفم ونوم مضطجع ومتورك واغماء وجنون وسكر وقهقهة مصل ومباشرة فاحشة (وفرائض) الغسل ثلاثة المضمضة والاستنشاق وتعميم سائر البدن (وسننه) خمسة ان يغسل يديه الى الرسغين وفرجه ونجاسة لو كانت على بدنه ثم يتوضأ ثم يفيض الماء على بدنه ثلاثا (ويفترض) عند خروج منى بشهوة ولو بالنوم وعند غياب حشفة فى قبل أو دبر عليهما وانقطاع حيض ونفاس (ويسن) للجمعة والعيدين والاحرام وعرفة (وفرائض) التيمم ثلاثة النية والضربتان على طاهر من جنس الارض ضربة يمسح بها وجهه وضربة يمسح بها يديه مع مرفقيه والاستيعاب فيما شرط (وسننه) ثمانية الضرب بباطن كفيه واقبالهما وادبارهما ونفضهما وتفريج أصابعه والتسمية والترتيب والولاء (وفرائض) الصلاة سبعة التحريمة ويشترط لصحتها الاتيان بها قائما وان توجد مقارنة للنية بلا فاصل والنطق بها بحيث يسمع نفسه وكونها بلفظ العربية ونية المتابعة مع نية أصل الصلاة للمقتدي وأن لا يمد همزاتها ولا باء أكبر ولا يحذف الهاء من الجلالة وأن لا يمد

الالف الثانية وان يكون جملة تامة بذكر خالص لا يشبه كلام الناس فلا يصح شروعه لو قال الله اكبر العالم بالمعدوم والموجود كما لا يصح بالبسملة والقيام لقادر عليه والقراءة والركوع والسجود والقعود الاخير والترتيب كتقديم الركوع على السجود وقيل الخروج بصنعه فرض ايضا (وشروط) الصلاة ستة طهارة البدن والثوب والمكان وستر العورة والنية واستقبال القبلة (وواجبها) خمسة عشر لفظ التكبير للتحريمة وقراءة الفاتحة وضم سورة قصيرة أو ما قام مقامها في الركعتين الاوليين من الفرض وفي كل ركعات النفل والوتر والجهر في محله والاسرار في محله وانصات المقتدى ومتابعة امامه والقعود الاوّل والتشهدان والاطمئنان في الركوع والسجود وقنوت الوتر ولفظ السلام وتكبيرات العيدين وسجود السهو ان وقع (وسننها) رفع اليدين للتحريمة ووضع اليمين على اليسار تحت سرة الرجل والثناء والتعوّذ والتسمية والتامين سرا وتكبير الركوع والسجود والتسبيح فيهما ثلاثا ووضع يديه على الارض بعد ركبتيه والقيام بعد الرفع من الركوع والجلسة بين السجدتين وافتراش رجله اليسرى ونصب اليمنى والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والدعاء (ومفسداتها) ثلاثون التكلم بحرفين أو حرف مفهم والدعاء بما يشبه كلامنا والتنحنح بلا عذر والانين والتأفيف والبكاء بصوت الا لمريض لا يملك نفسه وكل ما قصد

به الجواب نحو سبحان الله او سمع اسم الله فقال جل جلاله أو
النبي فصلى عليه أو الشيطان فلعنه أو امتثل أمر غيره كأن
قيل له تقدم فتقدم وفتحه على غير امامه وأكله وشربه ولو
ناسيا وانتقاله من صلاة الى غيرها وقراءته من مصحف وصلاته
على مضرب نجس البطانة وتحويل صدره عن القبلة وضربه
ولو تأديبا ورده السلام باللسان أو بالمصافحة ومصه ثدى
امرأة او مسها بشهوة أو قبلها وكل عمل كثير وما يوجب
الوضوء أو الغسل ومد همزة فى التكبير والقراءة بالنغمات
ان غير المعنى وترك تشديد رب العالمين أو اياك أو بدل كلمة
وغير المعنى ومسابقة المؤتم امامه بركن لم يشاركه فيه وأداء
ركن او تمكينه مع كشف عورة ومحاذاة مشتهاة بلا حائل
(وأما) الزكاة فتفترض على من ملك مائتى درهم او عشرين دينارا
وحال عليها الحول على كل قرش مصرية (وفرضها) النية وتدفع
الى فقير مسلم غير عائد منفعته على المزكى (وأما) الصوم فهو
الامساك عن المفطرات من الفجر الصادق الى الغروب مع
النية (وأما) الحج فيفترض على من ملك الزاد والراحلة (وفروضه)
الاحرام والوقوف بعرفة وطواف الزيارة (ويجب) معرفة
الحلال والحرام فى البيع والشراء ونحو ذلك مما لا بد للمكلف
منه وقد قال صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما

امور مشتبهات فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ومن
وقع في الشبهات وقع في الحرام عافانا الله واياكم وصلى
الله على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الى يوم
يبعثون كلما ذكره الذاكرون
وغفل عن ذكره الغافلون
تم بفضل الله
تعالى وعونه
آمين

الطبع محفوظ لملتزمه
حضرة المحترم السيد الامجد
حسن الوزيري
أحمد صبر
الاستاذ المؤلف